

طلب الإجازة الاضطرارية لأداء العمرة في رمضان

س 34: هل طلب الإجازة الاضطرارية لأداء العمرة في رمضان جائز أم لا؟ ج 34: لا بأس بذلك فإنها حق للموظف، كما في النظام أن الموظف له الحق في السنة -إجازة- عشرة أيام عند الحاجة، ولا شك أن أداء العمرة في رمضان له فضله وأهميته. وكثير من الموظفين يتمتع بهذه الإجازة في الخارج، أو يجلس بدون عمل، فالعمرة فيها أفضل من البطالة.